

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

18990 - ما توضأ عبد فأسبغ الوضوء ثم قام إلى الصلاة فصلها إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة الأخرى .  
( هب عن عثمان )